عرضة للانتقام ، اذا استولت عليهم الهموم والاكدار ؛ وأن فائدته في الآخرة أعظم ؛ وان استجابته اذا وجد على حقيقته التي شرحناها كثيرة يعرفها المؤمنون الصادقون ؛ وينكرها الملحدون والشاكون ؛ وان هذه الاستجابة ليست من الخوارق الحقيقية ، ولكنها من التوفيق الإلهي والعناية الربانية ، واذا كان أمر العناية فيها غريبا في صورته غير معهود يصح ان تسمى كرامة . وقد بسطنا هذه المسألة فلم نقصر البحث فيها على موضوعنا لما نعلم من اشتباه الامر فيها على الذين يحسنون ان يتلوا الدين ويفقهوه ، ومن جهالة المقلدين الذين يسلمون بكل ماينقل عن الميتين فان لم يفهموه ، ونرجو أن يقبل كلامنا هذا كل مؤمن بان لله كون فاعلا مختارا ، وان للناس حياة بعد هذه الحياة ، كما نرجو ان يراجعنا من يتوقف في صحة شيء مما كتبناه أو في فقهه وفهمه والله الموفق للصواب

شبهات النصارى وحجج المسلمين

(النبذة الخامسة في رد شبهاتهم على القرآن العزيز)

(الشاهد الحادي عشر) قال المعترض ، الذي كتب مالا نعتقده: وعدّ في جملة هذه المناقضات مئة وخمسا وعشرين آية متفرقة في ثلاث وستين سورة منه تأمر بالصفح والتولي والاعراض والكف عمن لم يكن مسلما وقد نقضتها كلها آية السيف وهي قوله في سورة التوبة « فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ » (قال) وهذا في زعمهم كلام الله يأمرهم في مئة وخمسة وعشرين موضعا من كتابهم بالصفح عمن خالفهم في الدين ثم يبطل ذلك كله اعتباطا : ثم هذي بعد ذلك بما بعد شيئا لاشتباهها فنعرض عن ذلك عملا باحدى تلك الآيات التي أشار اليها ونخص الكلام بدفع الشبهة فنقول

نعوذ بالله من الغلو في التعصب الذي يعمي ويصم ويوقع المرء في مثل الفضيحة التي وقع فيها هذا الكاتب المعترض فقد جمع آيات الفضائل العالية والآداب السامية وجعل المسلمين عليها ولم يجد سبيلا الى الاعتراض عليها الا بزعمه انها منقوضة بآية سيف والتناقض انما يكون في القضايا الخبرية ، لا في الاوامر والنواهي التهذيبية ،

ونحوها من الجمل الانشائية ، واذا قيل : انه لا يعني بالتناقض ما هو مقرر في علم المنطق وانما يعني به ان آية السيف التي ذكرها تنافي تلك الآداب والفضائل نقول :

ان هذا زعم باطل وكأن قائله شعر بضعفه وتداعيه فدعمه بأكذوبة افتراها من عنده اذ زعم ان الامر بقتال المشركين كان « اعتباطا » أي ظلما لا قصاصا ولا مدافعة عن حق . وأصل الاعتباط ذبح البهيمة من غير علة وقالوا : اعتبط فلانا : أي قتله ظلما لا قصاصا . يزعم هذا المتعصب ان المسلمين هم الذين اعتدوا على المشركين وحاربوهم ابتداء وتناسى ان المشركين هم الذين كانوا يرمون النبي صلى عليه الصلاة والسلام بالحجارة ويلقون عليه فرث الكرش وهو يصلي وأخرجوه هو ومن آمن معه من ديارهم وأموالهم وأهليهم وكانوا يوقعون بكل من ظفروا به منهم . ثم لما كانت بينه وبينهم معاهدة الحديبية عاملهم بكل ما تامر به تلك الآيات من الحلم والتساهل وهو قوي لا ضعيف حتى رضي بأن يرجع اليهم من يجيئه منهم مسلما وان لا يرجعوا من يجيئهم من عنده وبعد ذلك كله كانوا هم الغادرين الناكثين للعهد وتناسى أيضا الآية التي قبل الآية التي أوردها وزعم انها عدمت جميع الفضائل « اعتباطا » وهي قوله عز وجل « إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ » وقوله تعالى بعد آيات « وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ * أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » فالمعترض قد قرأ كل هذه الآيات التي تحيط بالآية التي ذكرها من أمامها ووراءها وعلم ان المشركين هم الذين نكثوا العهد وهم الذين بدأوا المسلمين بالعدوان وهو مع هذا كله يكتب بلا حياء ولا خجل زاعما ان المسلمين قاتلوهم « اعتباطا »

ثم انه تناسى الآيات الأخرى التي تنهى عن الاعتداء في القتال كقوله تعالى « وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ » وقوله جل وعز وهو أول ما نزل في الاذن بالجهاد دفاعا عن الحق والانفس التي تظلم

وتهان لانها تمسكت به وتركت عبادة الاصنام والاوثان وذلك قوله « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ » الآيات وفيها من بيان حكمة هذا الاذن بمدافعة أولئك المعتدين من عباد الاصنام أنه لولا هذه المدافعة لهدمت معابد أهل الكتاب كلهم وأنه يشترط على المؤمنين المأذون لهم بالمدافعة — اذا مكنهم في الارض — أن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة مواساة للفقراء ونحوهم من المستحقين ويمنعوا المنكرات الضارة ويأمروا بالمعروف . فهل تعد هذه المدافعة لعباد الحجارة الباغين المعتدين هدما للفضائل وظلما للعباد ويمتنع أن تكون بوحي من الله تعالى؟ وهل كانت السوغات لموسى ويوشع وسائر أنبياء بني اسرائيل (عليهم السلام) حين حاربوا الامم المشركة أظهر من هذه السوغات ؟ وهل اشترط عليهم كما اشترط الاسلام ازلا يبدأوا بالعدوان ولا ينقضوا المشرك عهدا وأن يصلحوا في الارض بمشاركة الناس في أموالهم وازالة المنكرات من الارض ؟

جاء في الفصل العشرين من سفر تثنية الاشتراع (التوراة) مانصه : « ١٠ حين تقرب من مدينة لتحاربها استدعها الى الصلح ١١ فان أجابتك الى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك ١٢ وان لم تسالمك بل عملت معك حربا فحاصرها ١٣ واذا دفعها الرب إلهك الى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف ١٤ وأما النساء والاطفال والبهائم وكل مافي المدينة كل غنيمتها فتغتنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك ١٥ هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا ١٦ وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبا فلا تستبق منها نسمة ما » !! أليس من العار والفضيحة على من يعتقد أن هذا وحي من الله تعالى ان ينكر تلك الآيات الكريمة الرحيمة التي أذنت بمدافعة المعتدين بقدر الضرورة ؟ أليس من رحمة الله تعالى بعباده أن تنسخ هذه الاحكام القاسية الآمرة باهلاك الامم التي لها حق الجوار حتى لايبقى منها امرأة ولا طفل بشريعة تحرم قتل النساء والاطفال ورجال الدين وكل من لايعتدي ولا يقاتل ؟ بلى ولكن تعصب هؤلاء الناس ووقاحتهم من المدهشات

. علم مما ذكرناه ان الآية التي ذكرها وسماها آية السيف وزعم أنها نقضت جميع الفضائل التي بنتها الآيات الكثيرة اذ أمرت بقتل المشركين « اعتباطاه تتقدمها آيات وتتلوها آيات تبطل مازعم . وما هي الا إذن بقتال المشركين الذين نكثوا العهد كما في الآيات التي قبلها وبعدها . وذلك ان المسلمين عاهدوا مشركي العرب من أهل مكة وغيرهم عهدا فنكثوا الا بني ضمرة وبني كنانة فأمر الله تعالى بأن ينبذ للناكثين عهدهم ويمهلوا أربعة أشهر الى آخر المحرم من الاشهر الحرم فان تابوا والا فوتلوا : قال البيضاوي في تفسير الآية مانصه مع اختصار قليل يتعلق بالالفاظ : « فاذا أنسلخ » انقضى « الاشهر الحرم » التي أبيح للناكثين ان يسيحوا فيها « فاقتلوا المشركين » الناكثين « حيث وجدتموهم » من حل وحرم « وخذوهم » وأسروهم والاخذ الاسر « وأحصروهم » واحبسوهم أو حيلوا بينهم وبين المسجد الحرام « واقعدوا لهم كل مرصد » كل ممر لئلا يتبسطوا في البلاد : اه فأين الامر بقتل جميع المشركين ظلما وعدوانا كما زعم المعترض

وروى أصحاب الصحاح وأهل السير والتاريخ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عاهد قريشا عام الحديبية عهدا كاد يخالفه لاجله المسلمون لما رأوا من الغضاضة عليهم في تساهله مع المشركين وكان أهم مافي العهد ان يضعوا الحرب عشر سنين يأمن فيها الناس ودخلت خزاعة في عهده وبنو بكر في عهد قريش ثم عدت بنو بكر على خزاعة فنالت منها واعانتهم قريش بالسلاح حتى تظاهروا عليهم وفي ذلك يقول عمرو الخزاعي فيما أنشده يخاطب به النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

ان قريشا أخلفوك الموعدا * ونقضوا ميثاقك المؤكدا * وجعلوا لي من كداء رصدا
وزعموا أن لست أدعو أحدا * وهم أذل وأقل عددا * هم بيتونا بالحطيم هجدا
وقتلونا ركعا وسجدا

وقد كان هذا الغدر سببا في فتوح مكة وآذنهم قبل ذلك بان لا يطوف بالبيت عريان وان يتم لكل ذي عهد عهده وأرسل أبا بكر ثم عليا الى مكة فقرأ عليهم نحو أربعين آية من صدر سورة (براءة) وفيها الآيات التي تقدم ذكرها . ثم كيف كانت معاملته للمشركين عند ماتح مدينتهم العظمى ؟ هل أبادهم كما أمرت التوراة التي يعتقد بها

المعترض النصراني فلم يبق منهم نسمة ثم عاملهم بما أرشدته اليه الآيات الـ١٢٥ الآخرة بالصفح وحسن المعاملة ؟ كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أعطى رايته سعد ابن عبادة فبلغه انه قال قبل ان يصلوا الى مكة : اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم أذل الله قريشا : فامر بنزع الراية منه وأعطائها لابنه وقال عليه الصلاة والسلام : « اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله قريشا » ودخل مكة لم يسفك دما وانما كانت ساعة قتال بين خالد بن الوليد وبين النفر من قريش الذين حاولوا صده فقتل من جيشه أثنان ومن المشركين أربعة وعشرون . ثم دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الكعبة فاجتمع الناس فقال « يامعشر قريش ماتظنون اني فاعل بكم » قالوا أخ كريم وابن أخ كريم فقال « اذهبوا فانتم الطلقاء » أفيرى المعترض ان هذه المعاملة مناقضة للرفق والصبر والصفح عن المخالفين فى الدين ؟ ان كان يرى ذلك فليصور لنا معاملة أفضل منها وأرحم

ثم اننا نعود الى آيات الصفح والصبر وحسن المعاملة والرفق والحلم فنقول إنها وردت فى ضروب من السياق مختلفة منها تسلية النبي صلوات الله عليه عند ما كان يضيق صدره لإعراض الناس عن الحق وعدم اصغائهم اليه . ومنها تقبيح جهلهم وبيان ان الكمال في الإعراض عنه لا في مقابلته بمثله . ومنها بيان ان الانبياء عاجزون عن هداية الناس بالفعل وان القادر على ذلك هو الله تعالى الذي وضع السنن على أساس الحكمة والنظام . ومنها بيان ان وظيفة الانبياء البيان وحسن التبليغ وان الايمان لايكون بالاكراه وانما يكون بالاقناع وهذا قريب مما قبله ولكنه غيره . كقوله تعالى « فاصبر لحكم ربك فانك بأعيننا » وقوله « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وقوله فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون » وقوله « فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر » وقوله « وما أنت عليهم بجبار » وقد كانت هذه الآيات تقرن بآيات أخرى تشعر بأن الله ينصر رسوله ويجعل العزة والغلبة لحزبه كقوله تعالى في سورة الصافات وهي مكية « ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين * انهم لهم المنصورون * وان جندنا لهم الغالبون * فتول عنهم حتى حين * وأبصرهم فسوف يبصرون * » وانك لتجد من التهديد والوعيد فى السور المكية التي نزلت فى

زمن الضعف مالا تجد مثله فى السور المدنية التي نزلت في زمن القوة، والمعترض يوهم خلاف ذلك وما أراه الا متعمدا للايهام اذ لم يبلغ به الجهل أن يعتقد بما يقول ولكن بلغ به التعصب أن يقول مالا يعتقد

أما زعمه ان المسلمين لما رأوا التناقض فى هذه الآيات زعموا أنها منسوخة فباطل فان أحكامها ثابتة وكان العمل عليها لم ينقطع بالقتال الذي كان للضرورة وبمقدار الضرورة مع الرحمة والعدل ورعاية حقوق الانسان بقدر الامكان . وقد علم مما أشرنا اليه من الشواهد ان الآيات الآمرة بالصفح والتولي عن المشركين لجهلهم على العموم لم يترك العمل بها وأما ما كان متعلقا بالمدافعة والمقاومة فقد كان موقتا كقول تعالى «فتول عنهم حتى حين» وقوله «فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره» نعم ان من المؤلفين من زعم أن هذه الآيات منسوخة بآية السيف وقد رد العلماء المحققون هذا القول وأنكروه كما يعلم من كتاب (الاتقان) ومن كتب التفسير

والذي يحمل المؤلفين على أمثال هذه الجهالة هو حب الاعراب وملء الصحائف فان الرجل يخطر في باله ان يؤلف كتابا فى موضوع ضيق لا تتسع مسائله لان تكون كتابا فيدخل فيها ماليس منها لادنى شبهة . وقد حقق الامام الشوكاني ان الآيات المنسوخة سبع لا تزيد وكان الحافظ السيوطي عدها عشرين . ومن العلماء المحققين من ينكر النسخ في القرآن دون السنة ويفسر الآيات التي قالوا بنسخها تفسيراً بينا به أحكامها . والنسخ في كتب اليهود والنصارى التي يسمون مجموعها (الكتاب المقدس) كثير جدا وقد عقد له الشيخ رحمه الله في كتاب (اظهار الحق) بابا أورد فيه الشواهد الكثيرة من تلك الكتب .

وربما يستغرب القارئ إحصاء هذا المعترض النصراني لهذه الآيات ويتوهم انه قرأ القرآن واستخرج منه ماتقدم . والامر ليس كما يظن وانما استخرج هو وأمثاله جميع مطاعنهم من كتب المسلمين كالاتقان والناسخ والمنسوخ فانك ترى فى الاتقان فصلا في مشكل القرآن وموهم التناقض فيه فالخصم يأخذ مايوهم التناقض من هذه الكتب فيبنيه متناقضا ليسر به قومه ويشكك المسلمين ويشفي غليل تعصبه منهم